

الإبقاء على تأمين السيارة الذي كان جاهلاً بحرمة توقيها للخسارة (الأحد) 3202-6-52م (فتاوى علي الهوا)

صلاح الصاوي

دفعت لسيارات التأمين فول كافريج علمت بتحريمه اذا ابطلت العهد اخسر اربعمئة او انقذ السنة حتى ينتهي العقد. فما الحل الاصل
في عقود التأمين التجاري الفساد والمنع بقيامها على الغرر الفاحش - [00:00:01](#)
لان كل طرف لا يعلم سلفا ما الذي يأخذه وما الذي يبذله ثم رخص في التأمين في عدة سور عندما يكون تابعا لعقود اخرى عندما تلزم
به القوانين عندما تدفع اليه الحاجة الماسة او الضرورة في صور مستسناه في مشروعية التأمين - [00:00:21](#)
يعني فعلى كل حال من جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف عندما علمت بحرمة التأمين لقد ابرمت عقده وقت ان لم تكن تعلم
بحرمته فارجو الا حرج بان تنتزر الفترة التي تسترد فيها اصل مالك - [00:00:44](#)
وتجنبك مواجهة هذه الخسارة التي ذكرت بارك الله فيك. عندما قمت به لم تكن متجانفا لاثم انما عملته متأولا ظننت انه مشروع ثم
تبين لك خلاف ذلك فهذا اقرب الى قول الله سبحانه - [00:01:04](#)
فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلفه امره الى الله. ومن عاد فاولئك اصحاب النار هم يا خالدون - [00:01:27](#)